

٢ - وتؤيد كذلك قرار مجلس التجارة والاقتصاد ٤٢ (الدورة ٧) المتخذ في ١٧ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨ (١) ، ومما نص عليه ان المجلس يؤكد مساس الحاجة الى بدء عمليات صندوق الامم المتحدة للمشاريع الانتاجية بوصفه اداة هامة في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، لمساعدة وتعجيل الانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية ، لاسيما في ميدان نشاطها الاستثماري ؛

٣ - وتقرر استمرار العمل بالتدابير المؤقتة المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرارها ٢٣٢١ (الدورة ٢٢) ، لتنفيذ قرارها ٢١٨٦ (الدورة ٢١) ؛

٤ - وتقرر كذلك اعادة النظر ، في دورتها الرابعة والعشرين ، في الترتيبات النهائية لصندوق الامم المتحدة للمشاريع الانتاجية .

الجلسة العامة ١٧٤٥

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤١١ (الدورة ٢٣)

الاستراتيجية الانمائية الدولية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٢١٨ باء (الدورة ٢١) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، الذي نص على وضع استراتيجية انمائية دولية للعقد الثامن من القرن العشرين ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٢٣٠٥ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، الذي قررت فيه الناز في دورتها الثالثة والعشرين في الاجراءات التي يصح اتباعها لاعلان العقد الثامن من القرن العشرين عقدا انمائيا ثانيا للامم المتحدة ، ولاعتماد برنامج للعمل في الاستراتيجية انمائية دولية لذلك العقد ،

وان تعيد علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٦ (الدورة ٤٥) المتخذ في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ بشأن عقد الامم المتحدة الانمائي ،

(١) انظار الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، الملحق رقم

١٤ (A/7214) ، الجزء الثاني ، المرفق الاول .

وان تحيينا علما بقرار مجلس التجارة والائماء ٤٧ (الدورة ٧) المتخذ في ٢١ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨ (١) الذي نص بخاصة على ان المجلس يؤكد من جديد الدور الهام الذي يتسبب على مؤتمر الاسم المتحددة للتجارة والائماء القيام به ، في نطاق اختصاصه ، ضمن مجموع الجهود التي تبذلها اسرة مؤسسات الامم المتحدة لاعداد عقد الاسم المتحددة الانمائي الثاني ،

وان تدرك ان وضع استراتيجيية انمائية دولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني يستلزم قيام مجموعة مؤسسات الاسم المتحددة ببذل مجهود تمارني كبير وباتخاذ التدابير المنسقة اللازمة بترويد تدريسي دولي ،

وان تلاحظ مع الارتياح الاعمال التمهيدية التي اضطلع بها الامين العام بالتشاور مع لجنة التدابير الانمائي والمنظمات الاعضاء في مجموعة مؤسسات الاسم المتحددة عملا بقراري الجمعية العامة ٢٢١٨ باء (الدورة ٢١) و ٢٣٠٥ (الدورة ٢٢) ،

وان تدرك ان المسعولية الاولى عن الاءماء الاقتمادى للبلدان المتنامية انما تقع على عاتق هذه البلدان ، وكذلك ان التعبعة الاثم والاستعداد الافضل لمواردنا المحلية لا يتسنيان الا بالاقتران بعمل دولي فعال يزامنهما ،

وان تدرك كذلك ان مدى الامل والثقة اللذين يمكن بهما الانصراف الى مهمة عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني سيقوقف الى حد كبير على الانجازات المتوقعة اثناء فترة الانتال قبل بدء العقد ،

١ - تلتحق من المجلس الاتتادى والائتماعي توسيع لجنته الاتتادية بنفسه اليه سببا. عشرين عضوا من الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتعددة وعضو الرقابة الدولية للداثة الذرية يتولى رئيس الجمعية العامة تعيينهم سنويا حتى انزال الاعمال التمهيدية ومع مراعاة تدوين المجلس الاقتمادى والاجتماعي ، وعدالة التوزيع الجغرافي ونوزرة تأيين اقسى قدر ممكن من الاستمرارية ؛

٢ - وتقرر ان تكون اللجنة الاقتمادية الموسعة هي اللجنة التمهيدية لاعداد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، وان تكون لذلك مسعولة امام الجمعية العامة ، وان تزودها بالاعلام السلائم براساءة المجلس الاقتمادى والاجتماعي وفقا لمسؤوليات المجلس التنسيقية المترتبة بموجب ميثاق الامم المتحدة ؛

٣ - وتوزع الى اللجنة التمهيدية بالقيام بما يلي :

(أ) ان تيسر ، استنادا الى الدراسات والنتائج والاقتراحات المختصة التي تضعها الهيئات والمنظمات الاعضاء في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، كل في ميدان اختصاصها ، ومع مراعاة البلاغات التي تبديها حكومات الدول الاعضاء ، الى اعداد مشروع لاستراتيجية انمائية دولية للمعقد الثامن من القرن العشرين تسلم ، في الاثر شامل متماسك موحد متكامل ، الاهداف والغايات ، العامة والتلغائية ، علاوة على السياسات المشتركة التي يتعين اتباعها على الصعيد القومي والصعيد الاقليمي والصعيد الدولي ، تحقيقا لهذه الاهداف والغايات ؛

(ب) ابداء الاقتراحات المناسبة بشأن الجهاز التقييمي والتنفيذي اللازم لمعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

٤ - وتلتزم من الامين العام ان يعمد ، رغبة في مساعدة اللجنة التحضيرية على اداء مهمتها ، الى الاستعانة بالخبرة المتوفرة والاعمال التحضيرية المنجزة في ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وفي امانة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاعمال التجارية ، والى دعوة لجنة التخطيط الانمائي للاجتماع كلما اقتضت الضرورة ذلك لتسجيل اعمال اللجنة التحضيرية ، والى تقديم ما يستنسبه من الآراء والمساهمات ؛

٥ - وتلتزم من مجلس التجارة والاعمال التابع لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاعمال مواصلة بهجته له للولوج الى اقصى قدر ممكن من الاتفاق بشأن المسائل التي اعلمها اليه المؤتمر في دورته الثانية ، والتي تعتبر ذات اهمية اساسية بالنسبة الى وضع الاستراتيجية الانمائية الدولية للمعقد الثامن من القرن العشرين ؛

٦ - وتلتزم من منظمة الامم المتحدة للامم المتحدة ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وغيرها من المنظمات الاعضاء في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، تسجيل اعمالها التحضيرية لمعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، وتنسيق عملها القاعدية مع برنامج المعقد ؛

٧ - وتلتزم من لجنة البرنامج والتنسيق مساعدة اللجنة التحضيرية في اداء مهمتها بحسب الاقتضاء ؛

٨ - وتلتزم من اللجنة التحضيرية وضع برنامج اعمالها وجدول اجتماعاتها على نحو يمكنها من موافاة الجمعية العامة في دورتها الرابعة والعشرين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السابعة والاربعين ، بمشروع اولي لاستراتيجية انمائية دولية ، كمقتضى نص الفقرة ٣ (أ) اعلاه ، بنية انجاز المشروع في صورته النهائية في اوائل عام ١٩٧٠ ؛

٩ - وتلتزم كذلك ، من اللجنة التحضيرية اعادة برنامج اعمالها وجدول اجتماعاتها الى المقرات وجميع المنظمات المعنية في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة تيسيرا لمساهمتها ، في الوقت المناسب ، في وضع استراتيجية انمائية دولية ؛

١٠ - وتقرر ان ييسر عقد اجتماعات اللجنة التعضيرية ، حسب الاقتضاء ، في نيويورك

وجينيف ؛

١١ - وتؤكد ضرورة قيام البلدان الستنامية بمساعدة جمهورها الرامية الى تسهيل انمائهما الاقتصادي والاجتماعي ، وضرورة تمييز البلدان النامية لتلك الجهود بتدابير مناسبة ترمي الى تحقيق الهدف الانمائي المشترك للمجتمع العالمي في مجموعه ؛

١٢ - وتدعو حكومات الدول الاعضاء الى المساهمة مساهمة فعالة ، بواسطة الهيئات القومية والدولية المناسبة ، في الاعمال التعضيرية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، والى موافاة الامين العام بكل ما قد يكون لديها من آراء بشأن وضع المشروع الاولي للاستراتيجية الانمائية الدولية ، وذلك لتتقد يمها الى اللجنة التعضيرية ؛

١٣ - وتؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٧ (الدورة ٤٥) المتخذ في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ بشأن تعبئة الرأي العام في البلدان النامية والمتنامية فيما يتعلق بعقد الاسم المتبذ الانمائي الثاني ؛

١٤ - وترحب بالمساهمات التي تستاهل المنااسات الحكومية الدولية المختلفة غير الدائلة في مجموعة مؤسسات الاسم المتبذ ، الاسهام بها في اعداد عقد الاسم المتبذ الانمائي الثاني .

الجلسة الخامسة ١٧٤٥

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

*

* *

تتألف اللجنة الاقتصادية ، المشار اليها في الفقرة ١ من القرار السابق ، من مجموع
اعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٦٦ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية (١) ، والارجنتين ، واندونيسيا ، والاروغواي ، وايرلندا ، وباكستان ، وبلجيكا ،
بلناريا (٢) ، وتركيا ، والتشاد ، وجامايكا ، والجمهورية التنزانية المتحدة ، والسودان ، وسيراليون ،
وغواتيمالا ، وفرنسا ، والفولتا الاعلى ، والكونغو (برازافيل) ، والكويت ، وليبيا ، والمكسيك ، والسلكة
المتحدة لبريانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والهند ، والولايات المتحدة الامريكية ،
واليابان ، ويوغوسلافيا .

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والمشرون ، المرفقات ، البند ٣٧ من جدول الاعمال ،

الوثيقة A/7490 .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة A/7491 .

وقد قام رئيس الجمعية العامة ، عملاً بالفقرة ١ من القرار السابق ومع مراعاة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٨٨ (الدورة ٤٥) المتخذ في ١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ،
بتعيين الدول الاضافية التالية (١) : اسبانيا ، وايران ، وايطاليا ، وباناما ، والبرازيل ، وبوروندي ،
وبولندا (٢) ، وتايلند ، وتونس ، والجزائر ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، وجمهورية بيلوروسيا
الاشتراكية السوفياتية (٣) ، والجمهورية العربية المتحدة ، ورومانيا ، والسويد ، وسويسرا ، وسيلان ،
والفلبين ، وفينيزيلا ، والكاميرون ، وندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ولبنان ، وسريسي ، ونيجيريا ،
وريلندا .

القرار ٢٤١٢ (الدورة ٢٣)

السنة التعليمية الدولية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرار الجمعية العامة ٢٣٠٦ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١٣ كانون الاول
(ديسمبر) ١٩٦٧ ، الذي قررت فيه الاستفال بسنة دولية للتعليم تسمى ' السنة التعليمية
الدولية ' ، وكرست فيه سنة ١٩٧٠ مؤقتاً لهذا الغرض ،

وان تبيّن علماً مع الارتياح بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٥ (الدورة ٤٥)
المتخذ في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ ، ولا سيما بالدعوة الموجهة فيه الى جميع وكالات الأمم
المتحدة وابهرتها وبعثاتها للاشتراك في اعداد برامج العمل المشترك في الاراستراتيجية
عامة للنساء خلال العقد المقبل ، وذلك بالتعاون الوثيق مع منامة الأمم المتحدة للتربية
والعلوم والثقافة ،

وان تلاحظ مع التقدير انه قد اُجراء المشاورات بين منامة الأمم المتحدة للتربية
والعلوم والثقافة والوكالات المستخدمة المهمة بالامر ، وبعثت مسألة السنة التعليمية الدولية
في اجتماع اللجنة التنسيق الادارية عقد في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٨ ،

وان تبيّن علماً مع الارتياح بالقرار المتخذ بشأن السنة التعليمية الدولية في الدورة الخامسة
عشرة للمؤتمر العام لمنامة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة في ١ تشرين الثاني (نوفمبر)
١٩٦٨ ، ومنامة بكون المنامة ستضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن اعداد برنامج دولي مشترك وعن
تنفيذه ،

(١) المرجع الاخير ، الوثائق A/7269 و Add.1 و Add.2 .

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة A/7493 .

(٣) المرجع الاخير ، الوثيقة A/7492 .